الأمم المتحدة

E/C.19/2010/12/Add.7

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
24 February 2010
Arabic
Original: Spanish

**المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية**
**الدورة التاسعة**
نيويورك، ١٩ إلى ٣٠ أبريل ٢٠١٠
البندان ٣ و ٤ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*
**مناقشة الموضوع الخاص للسنة: "الشعوب الأصلية: التنمية في ظل الثقافة والهوية – المادتان ٣ و ٣٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية"**

## حقوق الإنسان: تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

## المعلومات الواردة من الحكومات

## كولومبيا

موجز

يتضمن هذا التقرير معلومات عن متابعة حكومة كولومبيا لتوصيات الدورة الثامنة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية**.

* E/C.19/2010/1.

** أعدت حكومة كولومبيا مرفقين لهذا التقرير: المرفق الأول، معايير التشريعات الكولومبية لفائدة الشعوب الأصلية، الدستور السياسي لعام ١٩٩١، والمرفق الثاني، الحق الأساسي للشعوب الأصلية ومجتمعات السود "في القدرة على اتخاذ القرارات بشأن التدابير (القضائية والإدارية) أو عندما يزمع إنجاز مشاريع أو أعمال أو أنشطة داخل أراضيهم، والسعي بذلك إلى حماية سلامة هويتهم الثقافية والاجتماعية والاقتصادية وضمان حقهم في المشاركة". ويمكن الاطلاع على المرفقين على صفحة الموقع الشبكي للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية (http://www.un.org/esa/socdev/unpfii/es/index.html) أو في مكتب الأمانة العامة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية.

190310 180310 10-25081 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

# استبيان موجه إلى الحكومات: لأغراض إعداد تقاريرها التي ستقدمها إلى المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية قبل عقد دوراته

## أولا – موجز

١ – قطعت كولومبيا على نفسها التزاما باحترام حقوق الإنسان وضمان الحق الأساسي في المساواة. وانطلاقا من هذا المنظور، فإنها لا تنفك تعمل من أجل القضاء على جميع أشكال التمييز والمعاقبة عليها ومن ثم ضمان حماية حقوق الشعوب الأصلية. وقد أرست كولومبيا دعائم عملية الاعتراف بحقوق أبناء الأقليات الإثنية وثقافتهم وتعزيزها وتسليط الضوء عليها، وذلك بفضل الكم الزاخر من تشريعاتها واجتهاداتها القانونية والجهود التي تبذلها الحكومة بغية إعمال حقوقهم على مستوى الممارسة.

٢ – وواصلت الحكومة رعاية حق مجتمعات أبناء الشعوب الأصلية في تقرير المصير، وذلك باحترام قراراتهم والإعلان عنها. وأنشأت حكومة كولومبيا فريق الاستشارة المسبقة ضمن هيكل وزارة الداخلية والعدل لضمان أن يتم في جميع الأوقات إعمال حق التشاور المعترف به في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩.

٣ – وعملا بالتوصيات الصادرة في الدورة الثامنة المتعلقة بوضع نساء الشعوب الأصلية، قطعت الحكومة الوطنية أشواطا بعيدة في مجال حماية الحقوق الأساسية للنساء من ضحايا التشريد القسري، وقد شمل هذا التقدم منذ البداية نساء الشعوب الأصلية، اعتمادا في ذلك على الحكم ٠٩٢ الصادر عن المحكمة الدستورية. وقد قدمت لهذا الغرض موارد إضافية داخل أجهزة الحكومة ولدى وكالات التعاون الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، وضعت الحكومة الوطنية، من خلال مكتب مستشار الرئيس لشؤون المساواة بين الجنسين، سياسة التمييز الإيجابي ”النساء بناة السلام والتنمية“، وهي بمثابة خارطة طريق للحكومة فيما تصفه في سياسات من أجل إعمال حقوق الإنسان للمرأة، وقد بدأت الحكومة تتخذ في إطار تلك السياسة منذ عام ٢٠٠٣ إجراءات لفائدة نساء الشعوب الأصلية من أجل حماية حقوقها الأساسية.

٤ – وفي إطار تقييم التقدم الذي أحرزته الدول في بلوغ أهداف العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم (٢٠٠٥-٢٠١٤)، قدمت حكومة كولومبيا ردها على الاستبيان ذي الصلة. وهي ترى في هذا الصدد، أن من الضروري جدا المشاركة في هذا التقييم حيث إنه يشكل فرصة للتفكير بشأن مدى فعالية حماية وضمان حقوق هذه الشعوب.

٥ - ولكولومبيا عدد كبير من المؤسسات التي تعمل من أجل ضمان حقوق الشعوب الأصلية. وهناك أيضا إطار واسع للعمل المعياري والسياسات العامة. وقد وجدت كولومبيا كل التقدير باعتبارها من الدول التي خطت أشواطا بعيدة في تكريس الحقوق الجماعية للشعوب الأصلية. ولزيادة الإلمام بهذا الموضوع، يرد في هذه الوثيقة جدول بالأنظمة التشريعية الكولومبية التي وضعت لفائدة نساء الشعوب الأصلية.

٦ - وأخيرا، ينبغي تسليط الضوء على الصعوبات والتحديات التي تواجهها المؤسسات لضمان تمتع أبناء الشعوب الأصلية بحقوقهم على نحو فعلي في ظل الظروف الجغرافية وصعوبات الوصول إليهم، فضلا عن الافتقار إلى الهياكل الأساسية في بعض الأماكن ووجود جماعات مسلحة غير شرعية.

## ثانيا - متابعة التوصيات - الدورة الثامنة للمنتدى الدائم المعني بالشعوب الأصلية

٧ - ركزت الحكومة الوطنية على منع انتهاكات حقوق الإنسان، وتوفير الضمانات لتمتع المواطنين بحقوقهم على نحو كامل، وتعزيز احترام حقوقهم والتعريف بها وتنفيذ الالتزامات الدولية التي قطعها البلد على نفسه في هذا المجال. وركزت الحكومة عملها على أبناء الشعوب الأصلية متوخية لفائدتهم نهجا تفضيليا.

٨ - وبناء على ما تقدم ذكره، واستجابة للتوصيات الموجهة إلى الحكومات في الدورة الثامنة للمنتدى، تُستعرض فيما يلي الأنشطة التي تم الاضطلاع بها.

### ألف - نساء الشعوب الأصلية[(١)]

٩ - عملا بالتوصيات التي صدرت عن الدورة الثامنة بشأن حالة نساء الشعوب الأصلية، فإن من الأهمية بمكان ألا يغيب عن الأذهان ضرورة أن تظل مطالبات المرأة الكولومبية من نساء الشعوب الأصلية جزءا لا يتجزأ من حماية الحقوق الجماعية. ولذا، فإن الأمر لا يتعلق بمطالبات فردية تطرح من منطلق جنساني بقدر ما يتعلق بتوازن في العلاقة بين الرجل والمرأة ينظر إليه من زاوية التمتع بحياة لائقة تهيئ لشعوبهما مقومات البقاء.

١٠ - ومن هذا المنظور، قطعت الحكومة الوطنية أشواطا بعيدة في تنفيذ الحكم ٠٩٢ لعام ٢٠٠٨ الصادر عن المحكمة الدستورية بشأن حماية الحقوق الأساسية للنساء من ضحايا التشريد القسري، بمن فيهن نساء الشعوب الأصلية.

(١) E/C.19/2009/14، الفقرات ٣٠ و ٣١ و ٣٣.

١١ - وبالاشتراك مع نساء من الشعوب الأصلية قدمن من جميع أنحاء البلد[٢]، عملت الحكومة على وضع برنامج ''حماية حقوق نساء الشعوب الأصلية المشردات''، وذلك من خلال مجلس وطني للتنسيق[٣] تتمثل أهدافه في وضع هذا البرنامج وتنسيقه وصياغته بما يكفل المشاركة الفعلية لنساء الشعوب الأصلية في جميع أنحاء البلد.

١٢ - وفي هذا الصدد، تم الاتفاق على إنجاز العمل على ثلاث مراحل على النحو التالي:

(أ) تشكيل وإعداد الفريق الذي سيقوم بعملية إقامة العلاقات الاجتماعية، والمكون من ٣٩ من القادة على مستوى المقاطعات؛

(ب) القيام على مستوى المناطق والمستوى المحلي بعقد لقاءات نسائية لإقامة العلاقات الاجتماعية تتولى فيها النساء وضع الإطار العام للبرنامج وعناصره في غضون فترة ١٠ أشهر؛

(ج) القيام على مستوى المقاطعات بعقد لقاءات لتجميع المساهمات المقدمة على مستوى المناطق وإطلاق البرنامج أو الوثيقة الختامية في اللقاء الوطني.

١٣ - ومما يعتبر خطوة تاريخية بالنسبة لدولة كولومبيا، انضمام حركة الشعوب الأصلية إلى عملية التشاور بشأن نساء الشعوب الأصلية الجارية في منتديات عليا، كمشاركتهن في مجلس الشعوب الأصلية الدائم للتشاور.

١٤ - وجدير بالذكر أيضا أنه بغية المضي قدما في تنفيذ الحكم ٠٩٢، بدأ بالفعل حشد الموارد التكميلية من قبل الحكومة ووكالات التعاون الدولي.

١٥ - ثم إن مكتب مستشار الرئيس لشؤون المساواة بين الجنسين وضع سياسة التمييز الإيجابي ''النساء بناة السلام والتنمية'' وهي عبارة عن خارطة طريق للسياسات الحكومية لضمان الاعتراف بحقوق الإنسان للمرأة. وتتمثل المبادئ التوجيهية لهذه السياسة في العدالة

---

(٢) عقدت حلقة العمل في بوغوتا في الفترة من ١٤ إلى ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ وقد أوفدت النساء إليها أربع ممثلات عن المنظمة الوطنية للشعوب الأصلية في كولومبيا، وحركة سلطات الشعوب الأصلية في كولومبيا، ومنظمة الشعوب الأصلية في منطقة الأمازون الكولومبية، ورابطة شعوب تايرونا الأصلية، ليشكلن مجلسا وطنيا للتنسيق.

(٣) اجتمع هذا المجلس في بوغوتا بدعم من إدارة شؤون الشعوب الأصلية والأقليات والروما في الفترة من ١٨ إلى ٢١ آب/أغسطس لبلورة المقترح الذي سيقدم إلى الحكومة، مشفوعا بالجدول الزمني والميزانية المتعلقين به. وفي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، اجتمع المجلس مع نائبة وزير الداخلية لتقديم مقترح العمل. واقترحت عدة بدائل لتقوم النساء في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر بدراستها من أجل تحديد أكثرها جدوى.

والمساواة والمشاركة، واحترام حقوق المرأة، واحترام القانون الإنساني الدولي، والاستقلال الذاتي، واحترام التنوع، واللامركزية.

١٦ - والمواضيع المحورية لهذه السياسة هي:

- إتاحة فرص العمل وإقامة المشاريع
- التعليم والثقافة
- المشاركة السياسية
- العنف ضد المرأة
- تعزيز القدرات المؤسسية

١٧ - وفي هذا الصدد، وفي إطار بلورة هذه المحاور، بدأ مكتب مستشار الرئيس لشؤون المساواة بين الجنسين، منذ عام ٢٠٠٣، في اتخاذ إجراءات لفائدة نساء الشعوب الأصلية بغية حماية حقوقهن الأساسية؛ وقد عقدت لقاءات لنساء الشعوب الأصلية شاركت فيها المنظمة الوطنية للشعوب الأصلية والمنظمة الوطنية للشعوب الأصلية في كولومبيا، وحركة سلطات الشعوب الأصلية في كولومبيا، ومنظمة الشعوب الأصلية في أنتيوكيا ومنظمة الشعوب الأصلية لمنطقة الأمازون الكولومبية، وأجريت بحوث لتوثيق حالة الجماعات الإثنية في البلد، من بينها بحث عنوانه ''تحليل جنساني بشأن الفئات الإثنية'' وآخر عنوانه ''آخر ما استجد فيما يتعلق بالاعتراف بحقوق نساء الشعوب الأصلية في كولومبيا''.

١٨ - ثم إنه سعيا لتعزيز مشاركة نساء الشعوب الأصلية داخل مجتمعاتهن المحلية، أنشأ مكتب مستشار الرئيس لشؤون المساواة بين الجنسين ثلاثة حلقات عمل إقليمية لنساء الشعوب الأصلية في سييرا نفادا ده سانتا مارتا وكاوكا والأمازون (شاركت فيها قرابة ١٨١ امرأة من نساء الشعوب الأصلية)، وعقد المكتب كذلك اجتماعا مركزيا في بوغوتا التقت فيه الخبرات الإقليمية المتصلة بدور نساء الشعوب الأصلية في المجتمع المحلي، وآراء وكالات التعاون الدولي ومنظمات الشعوب الأصلية والهيئات الحكومية المختصة بهذا الموضوع، وذلك بغية وضع خطة لتدابير التمييز الإيجابي لفائدة أبناء هذه الشعوب مع التركيز على المرأة.

١٩ - وتشارك نساء الشعوب الأصلية كذلك على نحو فعال في المجالس النسائية المجتمعية، وذلك في إطار الموضوع الرئيسي ''المشاركة السياسية'' حيث إن هذه المجالس تسعى إلى أن تكون منتديات للحوار فيما بين النساء في المقاطعات والبلديات لتعزيز مشاركتهن في اتخاذ القرارات التي تهمهن وتسهيل تنفيذ سياسة التمييز الإيجابي ''النساء بناة السلام والتنمية''.

وهن يشاركن، في هذا الصدد أيضا، في المجالس التشاركية للنساء المنتجات للبن (الرابطة الوطنية لمنتجي البن)[٤]، التي تسعى إلى تمكين النساء بغية تسهيل عمليات تنظيم أنفسهن وتعزيزها وتحسين أثرها على المستوى المحلي، وذلك بدعم لجان منتجي البن القائمة على مستوى المقاطعات والبلديات.

## باء – العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم[٥]

٢٠ – وفقا لهدف العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم المتمثل في ''زيادة تعزيز التعاون الدولي من أجل حل المشاكل التي تواجهها الشعوب الأصلية، من خلال تنفيذ برامج عملية المنحى ومشاريع محددة، وزيادة الدعم التقني وأنشطة وضع المعايير المتصلة بذلك''[٦]، تؤيد حكومة كولومبيا النظر إلى هذا التقييم على أنه ممارسة تساعد في تحديد التقدم المحرز والدروس المستفادة وأفضل الممارسات، والمجالات التي يجب أن يضاعف فيها المجتمع الدولي والدول الأعضاء، على حد سواء، جهودهما الرامية إلى تعزيز التنفيذ الناجح لمقاصد العقد وأهدافه.

٢١ – فبالنسبة لحكومة كولومبيا، تساهم متابعة العقد الثاني في تحسين عمليات الاعتراف بحقوق وثقافة الأقليات الإثنية والترويج لها وتسليط الضوء عليها، مما يساهم في وضع برامج وخطط وإجراءات وسياسات عامة لصالح الحقوق الخاصة والتفضيلية للشعوب الأصلية. وهذا ما دعاها للمشاركة في هذا التقييم.

## جيم – متابعة تنفيذ توصيات المنتدى الدائم المتعلقة بتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، والحوار مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية ومع المقررين الخاصين الآخرين[٧].

٢٢ – يجدر بالذكر أن إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية لقي من دولة كولومبيا ''تأييدا انفراديا''. ولذا ورغم أن الإعلان لا يمثل صكا ملزما لدولة كولومبيا، فإنها تسلم بأهميته التاريخية وتشيد بجميع ما يحمله من تطلعات[٨]. وفي هذا الصدد، تواصل

(٤) أكبر منظمة غير حكومية في العالم في قطاع البن.

(٥) E/C.19/2009/14، الفقرتان ٣٤ و ٤٠.

(٦) قرار الجمعية العامة ١٧٤/٥٩، الفقرة ٢.

(٧) E/C.19/2009/14، الفقرات ٧٩ إلى ٨٣.

(٨) رسالة وجهها خايم برموديز ميريزالدي، وزير الخارجية، إلى بان كي مون، الأمين العام للأمم المتحدة. إعلان انفرادي يؤيد الإعلان المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩.

كولومبيا، على نحو ما يتضح من هذه الوثيقة، تعزيز عملية الاعتراف بحقوق أبناء الأقليات الإثنية وثقافتهم والترويج لها وتسليط الضوء عليها.

٢٣ - الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) قطعت أشواط بعيدة في مجال الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية، وذلك بفضل الكم الزاخر من التشريعات والاجتهادات القضائية والجهود الحكومية. واستنادا إلى دستور عام ١٩٩١، خصصت لأبناء مجتمعات هذه الشعوب مقاعد خاصة تكفل تمثيلهم السياسي، ويُعترف بسلطاتهم بصفتها تلك، وتوجد بحوزتهم سندات ملكية جماعية للأراضي يتصرفون فيها وفقا لتقاليدهم المتوارثة عن أجدادهم، وتتخذ لفائدتهم تدابير التمييز الإيجابي في مجالات الصحة والتعليم والثقافة، في جملة مجالات أخرى، ولهم منتديات يتحاورون من خلالها مع الدولة ومع فريق الاستشارة المسبقة الذي يشكل أحد مظاهر تجسيد حقهم الأساسي في المشاركة في اتخاذ القرارات التي يمكن أن يكون لها أثر مباشر عليهم؛

(ب) العمل جارٍ كذلك في إنجاز عملية لاستشارة الشعوب الأصلية في وضع سياسة عامة ترمي إلى إرساء مبادئ ومعايير وعناصر تقنية توجه الإجراءات العامة والخاصة التي من شأنها أن تؤدي إلى ضمان ممارسة أبناء الشعوب الأصلية القاطنين في كولومبيا لحقوقهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية، وذلك بهدف تحسين ظروفهم المعيشية، والقضاء على حالات تعرضهم للتمييز والتهميش، وتعزيز عمليات تنظيم أنفسهم، وبالتالي ضمان استمرارية الشعوب الأصلية مع ما تتسم به من تعددية اجتماعية وثقافية.

٢٤ - الحوار:

بالنسبة للحوار، وهو أحد المواضيع التي تتناولها توصيات المنتدى، يجدر بالذكر أن الحكومة ترى أن من الضروري أن تعزز على سبيل الأولوية منتديات الحوار مع مجتمعات الشعوب الأصلية، ولهذا الغرض، أنشأت الحكومة بمشاركة الشعوب الأصلية منتديات مؤسسية للتشاور، كالمكتب الدائم للتشاور مع الشعوب الأصلية ومنظمات الشعوب الأصلية[٩] (المرسوم رقم ١٣٩٧ لعام ١٩٩٦)، ولجنة حقوق الإنسان للشعوب الأصلية[١٠]

(٩) هو أعلى دوائر التشاور بين الدولة والشعوب الأصلية ممثلة في منظماتها، حيث تجرى مشاورات بشأن جميع القرارات الإدارية والتشريعية لفائدة الشعوب الأصلية في كولومبيا. وفي هذا المنتدى، وضعت بمشاركة منظمات الشعوب الأصلية التدابير التالية: '١' توسيع نطاق مشاركة منظمات الشعوب الأصلية في جميع مناطق البلد وإعادة إقامة الحوار مع الحكومة؛ و '٢' وضع السياسة العامة بشأن الشعوب الأصلية؛ و '٣' توطيد آليات العمل لوضع برنامج للضمانات و ٣٤ خطة لحماية حقوق أبناء الشعوب الأصلية المشردين أو المعرضين لخطر التشرد - الحكم ٠٠٤ لعام ٢٠٠٩.

(المرسوم رقم ١٣٩٦ من ١٩٩٦) والمكتب الإقليمي للشعوب الأصلية لمنطقة الأمازون الكولومبية[١١] (المحكمة الدستورية، الحكم SU-383 الصادر في عام ٢٠٠٣؛ والمرسوم ٣٠١٢ الصادر في عام ٢٠٠٥).

٢٥ - تقرير المصير:

(أ) بالنسبة للإجراءات التي اتخذتها الحكومة لبلورة ثقافة أبناء الشعوب الأصلية وهويتهم، يجدر بالذكر أن كولومبيا تعترف بحقهم في تقرير المصير وتحترم هذا الحق. وفي هذا السياق، كانت كولومبيا من الدول القليلة التي رفعت حقهم في تقرير المصير إلى مرتبة الحقوق الدستورية قبل ١٦ عاما من صدور إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ذلك أن المادة ٢٤٦ من الدستور السياسي لكولومبيا تعترف بأنه يجوز لسلطات الشعوب الأصلية أن تمارس وظائف قضائية داخل نطاقها الإقليمي. وقد أصبح هذا الحق عنصرا رئيسيا من عناصر السياسة العامة المتبعة تجاههم، وهو حق معترف ومعمول به منذ عام ١٩٩١، والدولة الكولومبية هي التي تشجع عليه في كل منتدى من منتديات التشاور؛

(ب) دأبت الحكومة على مراعاة حق هذه المجتمعات في تقرير المصير، وهي تحترم قراراتها وتنشرها لعلم الجميع. وفيما يتعلق بهذا الموضوع، شرع مجلس القضاء الأعلى، وهو الهيئة المسؤولة عن إدارة السلطة القضائية في كولومبيا، عملية تجميع ونشر لقرارات وأحكام السلطات التقليدية للشعوب الأصلية وتصنيفها حسب الحقوق والمجتمعات، ويتمثل

(١٠) في ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٩، عقدت في بوغوتا دورة للجنة مع منظمات الشعوب الأصلية تم التوصل فيها إلى اتفاقات محددة بشأن حقوق الإنسان من منظور الشعوب الأصلية ونظرتهم الكونية. وقد أمكن لمنظمات الشعوب الأصلية المشاركة في هذا المنتدى بفضل العمل الدؤوب الذي قامت به وزارة الداخلية والعدل مع هذه المنظمات في مختلف منتديات التشاور وتم اللجوء إلى النصاب القانوني في اتخاذ القرارات. ويجدر بالذكر أن اللجنة لم تكن قد عقدت أي دورة منذ عام ٢٠٠٦ حيث أن أبناء الشعوب الأصلية أعلنوا أنهم يعتبرون أن الدورة لا تزال مستمرة، وقد تم التغلب على هذه الحالة بعد صدور الإعلان الحكومي في إطار مؤتمر ديربان في ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ الذي التزمت الحكومة من خلاله بمبادئ إعلان الأمم المتحدة بشأن الشعوب الأصلية. وستعقد اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان دورتها المقبلة في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٠ في مدينة بوغوتا، وتأمل الحكومة الوطنية في أن تتمكن جميع منظمات الشعوب الأصلية من المشاركة فيها، بما فيها المنظمة الوطنية للشعوب الأصلية في كولومبيا التي كانت قد غابت عن الاجتماع الأخير.

(١١) عقدت دورتان يومي ٢٨ و ٢٩ أيار/مايو ويومي ٣ و ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ ووقعت وزارة الداخلية والعدل والوكالة الوطنية للنفط والغاز الاتفاق الإطاري للتعاون ٠٢٢ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ البالغة قيمته ٠٠٠ ٤٠٠ ٣٩٨ بيزو لوضع السياسة العامة ووثيقة المجلس الوطني للسياسة الاقتصادية والاجتماعية للشعوب الأصلية لمنطقة الأمازون الكولومبية.

الهدف الأساسي من ذلك في تأكيد هذا الاعتراف وتأييد حقوقها في تقرير المصير على نحو قاطع؛

(ج) كذلك، أنشأت حكومة كولومبيا فريق الاستشارة المسبقة داخل هيكل وزارة الداخلية والعدل لتكفل في جميع الأوقات إجراء هذه الاستشارة المعترف بها في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩. فمن خلال عمليات الاستشارة، تضمن الحكومة لأبناء مجتمعات الشعوب الأصلية الحق في أن يواصلوا بحرية تنميتهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الحالات التي قد يتضررون فيها بسبب تدابير تشريعية أو إدارية أو بسبب أعمال التنقيب عن المعادن أو النفط والغاز التي تؤثر تأثيرا مباشرا على مجتمعاتهم؛

(د) جدير بالذكر أنه لما كانت الحكومة تهدف إلى أن توطّد، على جميع مستوياتها، الاستشارة المسبقة باعتبارها حقا أساسيا وجماعيا للجماعات الإثنية، فإنها تعمل من خلال وزارة الداخلية والعدل على وضع مشروع قانون تشريعي ينظم هذه العملية. وستجرى مشاورات بشأنه مع الجماعات الإثنية، وستراعى فيه جميع الحالات المحتملة وجميع الخصوصيات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، مما يمكِّن من سد أي ثغرات قضائية قد تعيق عمليا حسن سير الاستشارة؛

(هـ) وجميع ما تقدم ذكره مرهون بتوافر مبادئ حسن النية، والإجراءات القانونية الواجبة، والشرعية والتمثيل، والتواصل فيما بين الثقافات، وازدواجية اللغة، وكفاية المعلومات المناسبة، والإعداد المسبق، والمشاركة الحرة، والتعددية القانونية، والنهج المزدوج المسار، والاتساق، والشفافية، والتعددية الإثنية.

٢٦ - الانفتاح إزاء آليات الأمم المتحدة غير المشمولة بمعاهدات:

من الجدير بالذكر أن كولومبيا استقبلت في عام ٢٠٠٩، في معرض تنفيذها لسياسة الانفتاح والشفافية التي تنتهجها الدولة في مجال حقوق الإنسان، أربعة مقررين خاصين للأمم المتحدة، من بينهم السيد جيمس أنايا، المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية. وتزمع أيضا السيدة غي مكدوغال، الخبيرة المستقلة للأمم المتحدة لشؤون الأقليات زيارة البلد في شباط/فبراير عام ٢٠١٠.

٢٧ - تنفيذ توصيات المنتدى:

(أ) واجهت الحكومة في تنفيذ توصيات المنتدى مشاكل في تغطية كامل الأراضي الوطنية بسبب أماكن وجود مجتمعات الشعوب الأصلية. فهي توجد في مناطق يصعب الوصول إليها مما يتطلب من الحكومة بذل الكثير من الجهود والموارد. وبالمثل، فإن

عدم وجود هياكل أساسية في بعض الأماكن، ووجود جماعات مسلحة غير مشروعة يحدان من قدرة الحكومة على كفالة تمتع الشعوب الأصلية بحقوقهم تمتعا فعليا؛

(ب) كانت هناك، بالرغم من ذلك، أوجه تقدم كبيرة سهلت عملية حماية الشعوب الأصلية، فيما يلي أهمها:

'١' تعزيز الإجراءات التفضيلية الرامية إلى مكافحة التمييز والفقر اللذين سادا بين أبناء الشعوب الأصلية، ووضعهم في الحسبان في السياسات والخطط الحكومية وإدراجهم ضمن أشد الفئات ضعفا، مما يزيد من فرص إشراكهم ومساواتهم بغيرهم ومعاملتهم معاملة تفضيلية؛

'٢' إيجاد فرص لبناء توافق الآراء مع ممثلي الشعوب الأصلية لتعزيز حقوق الإنسان وحقوقهم الخاصة، كتلك المتعلقة بهويتهم وأراضيهم واستقلالهم الذاتي وبيئتهم واستشارتهم المسبقة؛

'٣' يجري، بالاشتراك مع أبناء الشعوب الأصلية، وضع وثيقة السياسة العامة الرامية إلى رسم الرؤية، والحقوق، وتوجه سلطات الدولة بجميع مستوياتها فيما يتعلق برعايتهم وحمايتهم وكفالة حقوقهم الأساسية الفردية والجماعية على حد سواء وتمتعهم الفعال بها؛

'٤' إنشاء وتنفيذ آليات مختلفة لحماية وضمان حقوق الشعوب الأصلية، وتجنب أي تمييز ضدهم؛

'٥' سعت حكومة كولومبيا إلى إيجاد فرص للتعاون مع منظمات الشعوب الأصلية والمنظمات الدولية والوكالات الحكومية من أجل تحقيق سياسة شاملة لحماية حقوق هذه الفئة من السكان، وتعزيز مشاركتها واندماجها في المجتمع انطلاقا من منظور تفضيلي؛

'٦' تعزيز العمل المشترك المنجز فيما بين المؤسسات مما أعطى دفعة لتنفيذ برامج وخطط حماية الشعوب الأصلية وعزز التنسيق فيما بين الكيانات على كل من المستوى المحلي والإقليمي والوطني.

٢٨ - القوانين والسياسات العامة:

(أ) فيما يتعلق بالقوانين والسياسة العامة، أُثني على كولومبيا لكونها من الدول التي خطت أشواطا بعيدة في الاعتراف بالحقوق الجماعية للشعوب الأصلية. فاستنادا إلى مؤشر التشريعات المتعلقة بالشعوب الأصلية للمصرف الأمريكي للتنمية، تحتل كولومبيا

المرتبة الأولى من حيث جودة التشريعات المتصلة بالاعتراف بحقوق أبناء الشعوب الأصلية الثقافية والاقتصادية الإقليمية وحقوقهم في أراضيهم وحماية بيئتهم؛

(ب) وفقا للإطار القانوني الوطني، فإن الشعوب الأصلية تمارس تنظيمها السياسي والاجتماعي والقضائي ويعترف بسلطاتها بوصفها سلطات ذات طابع خاص تمثل الدولة في جميع الأراضي الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، تستفيد محميات الشعوب الأصلية من نظام تقسيم حصص الإيرادات الجارية للبلد التي توزعها الحكومة المركزية على مجتمعات الشعوب الأصلية الحائزة لسند ملكية جماعية ليتم إنفاقها، بالاتفاق مع الإدارات البلدية على الأولويات التي تحددها تلك المجتمعات. وتتسق هذه الشروط المبينة في التشريعات الوطنية مع ''ممارسة حقها في تقرير المصير، وحقها في الاستقلال الذاتي أو الحكم الذاتي في المسائل المتصلة بشؤونها الداخلية والمحلية، وكذلك في سبل تمويل مهام الحكم الذاتي التي تضطلع بها، وحقها في ''الحفاظ على مؤسساتها السياسية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتعزيزها، مع احتفاظها بحقها في المشاركة الكاملة، إذا اختارت ذلك، في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للدولة''. وقد نص على هذه الحقوق في المادتين ٤ و ٥ من الإعلان[١٢]؛

(ج) بالإضافة إلى ذلك، تفرد للشعوب الأصلية في العملية الانتخابية الكولومبية دوائر انتخابية، وهناك أيضا مؤسسات معينة على المستوى المركزي تتولى تعزيز حقوقها وحمايتها؛

(د) ووفقا للتعداد السكاني لعام ٢٠٠٥، ثمة ٣,٤٣ في المائة من السكان في بلدنا يعتبرون أنفسهم من أبناء الشعوب الأصلية. ثم إن كولومبيا اعترفت بأن ٢٩ من الأراضي الوطنية ملكية جماعية لمجتمعات الشعوب الأصلية وأن هذه الممتلكات غير قابلة للتصرف ولا يجوز مصادرتها وتحويلها. وينظم حيازة الشعوب الأصلية للملكية الجماعية أو الفردية للأراضي أحكام قانونية وترتيبات إدارية تكفل هذا الحق اتساقا مع مقاصد الدولة ومبادئ الوظيفة الاجتماعية والإيكولوجية للملكية؛

(هـ) يعفي القانون الكولومبي أبناء الشعوب الأصلية من أداء الخدمة العسكرية الإلزامية، ويحفظ هذا الترتيب لهم هويتهم الثقافية؛

(و) هناك حاليا في كولومبيا ٦٤ لغة للشعوب الأصلية. ويعترف الدستور بالطابع الرسمي للغات أبناء الجماعات الإثنية ولهجاتهم في أراضيهم. وجدير بالذكر أن نظام

(١٢) قرار الجمعية العامة ٦١/٢٩٥.

التعليم في كولومبيا لم ينفك يدرج أنظمة تسمح لأبناء الشعوب الأصلية باستخدام لغتهم ونقل معارفهم والحفاظ على تقاليدهم من خلال سياسة تعليم إثنية تخضع لمعايير المشاركة والاحترام والإدماج. ويتسق هذا النوع من التدابير مع أحكام المادة ١٣ من إعلان الأمم المتحدة التي تنص على أن ''للشعوب الأصلية الحق في إحياء واستخدام وتطوير تاريخها ولغاتها وتقاليدها الشفوية وفلسفاتها ونظم الكتابة وآدابها ونقلها إلى أجيالها المقبلة (...)''؛

(ز) في مجال التعليم، يحمي القانون ١١٥ لعام ١٩٩٤ أبناء الشعوب الأصلية إذ ينص في مادتيه ٥٥ و ٥٦ على ''أن التعليم في حالة الجماعات الإثنية توجهه المبادئ والمقاصد العامة للتعليم المنصوص عليها في القانون وهو يراعي كذلك معايير الإدماج، والتعددية الثقافية، والتنوع اللغوي، والمشاركة المجتمعية، والمرونة، والتدرج. وتتمثل الغاية منه في تعزيز عمليات إثبات الهوية، والمعارف، والتنشئة الاجتماعية، وحماية الطبيعة واستخدامها بشكل سليم، والنظم والممارسات المجتمعية في مجال التنظيم واستخدام اللغات الأم، وتدريب المعلمين، وإجراء البحوث في جميع مجالات الثقافة''[١٣]؛

(ح) تود كولومبيا أن تؤكد مجددا التزامها بحقوق الشعوب الأصلية، وهي تعرب مجددا عن استعدادها لاتخاذ تدابير فعالة للاعتراف بهذه الحقوق وحماية ممارستها، وتؤكد تأييدها للروح والمبادئ الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

٢٩ - المؤسسات:

(أ) التزمت حكومة كولومبيا بإعمال حقوق الإنسان لفائدة جميع أبناء كولومبيا وضمان حقهم الأساسي في المساواة. ولقد تواصلت هذه الجهود على امتداد عقود من الزمن وساهم فيها المجتمع المدني مساهمة كبيرة وتكللت باعتماد الدستور السياسي لعام ١٩٩١؛

(ب) يتوخى الدستور نهجا متعدد الأبعاد في تكريس المساواة مع التركيز على المساواة الرسمية، ولكنه يطالب أيضا بإعمال المساواة المادية، ويتضمن الدستور مفهوم المساواة في الفرص، ويجسد مبدأ المساواة، ويتضمن معيار التنوع، وينظم اعتماد إجراءات التمييز الإيجابي لفائدة الفئات المعرضة للتمييز أو المهمشة، وتوفير حماية خاصة للذين يعيشون في ظروف من الحرمان البين[١٤]؛

---

(١٣) القانون ١١٥ لعام ١٩٩٤، معايير قطاع التعليم، مراسيم عام ١٩٩٤.

(١٤) يعترف دستور عام ١٩٩١ بالتعددية الإثنية والثقافية ويحميها (المادة ٧)؛ ويشجع على اعتماد تدابير ''لفائدة الفئات المعرضة للتمييز أو المهمشة (المادة ١٣)؛ وينص على أن ''الأراضي الجماعية للجماعات الإثنية غير قابلة للتصرف فيها والانتقاص منها ومصادرتها'' (المادة ٦٣).

(ج) على مستوى السلطة التنفيذية للدولة، فإن السيد نائب رئيس الجمهورية، هو المسؤول عن سياسة الحكومة في مجال حقوق الإنسان. وهناك أيضا إدارة شؤون الشعوب الأصلية والأقليات والروما في وزارة الداخلية والعدل[١٥]. وبالإضافة إلى ذلك،

---

(١٥) في هذا السياق، أنشأت المادة ٥ من المرسوم ٤٥٣٠ لعام ٢٠٠٨ إدارة شؤون الشعوب الأصلية داخل هيكل مكتب نائب وزير الداخلية. وتنص المادة ١٣ من المرسوم المذكور على أن تكون وظائف هذه الإدارة كما يلي:

١ - اقتراح سياسات ترمي إلى الاعتراف بالتعددية الإثنية والثقافية وحمايتها وبخاصة لفائدة الشعوب الأصلية والروما.

٢ - السهر على السلامة الإثنية والثقافية لأبناء الشعوب الأصلية والروما وتعزيز حقوقهم الأساسية.

٣ - وضع برامج للمساعدة التقنية والاجتماعية ودعم السياسة المتعلقة بمجتمعات الشعوب الأصلية والروما والفئات السكانية من مثليات ومثليين وحاملي صفات الجنسين وذوي الميول الجنسية المزدوجة.

٤ - التنسيق فيما بين المؤسسات لإنشاء المنتديات المنصوص عليها بموجب القانون لتحقيق مشاركة أبناء الشعوب الأصلية وتعزيز مشاركة المنظمات والسلطات التي تمثلهم.

٥ - دعم فريق الاستشارة المسبقة في إنجاز العمليات الاستشارية المتعلقة بالمشاريع الإنمائية التي تؤثر في مجتمعات الشعوب الأصلية والروما.

٦ - تعزيز تسوية النزعات وفقا لتقاليد وعادات مجتمعات الشعوب الأصلية والروما.

٧ - تسجيل السلطات التقليدية للشعوب الأصلية المعترف بها من كل من مجتمعات الشعوب الأصلية ورابطات سلطات الشعوب الأصلية.

٨ - تشجيع اعتماد الوزارة وسائر كيانات الدولة إجراءات ذات نهج تفضيلي موجهة نحو تقديم الرعاية إلى الشعوب الأصلية والروما وتهدف إلى تلبية احتياجاتهم.

٩ - إسداء المشورة إلى الحكومات والمجالس البلدية لإيلاء الرعاية الواجبة إلى مجتمعات الشعوب الأصلية، وشعب الروما والفئات السكانية من مثليات ومثليين وحاملي صفات الجنسين وذوي الميول الجنسية المزدوجة.

١٠ - إجراء الدراسات الاجتماعية والاقتصادية لإنشاء محميات للشعوب الأصلية ومد شبكات الصرف الصحي إليها وتوسيعها وإعادة تشكيلها.

١١ - العمل، بالتنسيق مع وزارة البيئة والإسكان والتخطيط العمراني ومع المعهد الكولومبي للتنمية الريفية، على صياغة برامج عمل بيئية مشتركة مع مجتمعات الشعوب الأصلية.

١٢ - تخطيط وتنفيذ إجراءات توزيع سندات ملكية الأراضي إلى أبناء الشعوب الأصلية والسندات اللازمة للمجتمعات المتضررة من الكوارث الطبيعية و/أو التي هي من صنع الإنسان، وذلك بالتنسيق مع أقسام الوزارة وكياناتها المعنية بالأمر.

١٣ - القيام، في مجال اختصاصها، باقتراح مشاريع قوانين أو تشريعات أو تعديلات تشريعات، فضلا عن تحليل المعايير والاجتهادات القضائية والاضطلاع، بالتنسيق مع إدارة النظم القانونية ومكتب الشؤون التشريعية، بعرضها ومناقشتها ومتابعتها.

تضم وزارة الحماية الاجتماعية، في الإدارة العامة للتنمية الاجتماعية، فريقا للشؤون الإثنية والجنسانية. وأخيرا، هناك في وزارة الثقافة، مديرية الفئات السكانية التي تتمثل مهمتها في إسداء المشورة إلى الوزير في مجال وضع السياسات والخطط والمشاريع التي من شأنها أن تساعد على الاعتراف بالخصائص الثقافية لمختلف الفئات السكانية والفئات الإثنية والسكان ذوي الإعاقة أو ضعاف الحال ومراعاة هذه الخصائص؛

(د) لدى كولومبيا كذلك مكتب لأمين مظالم لشؤون الأقليات الإثنية معتمد لدى مكتب أمين المظالم ومكتب المدعي العام لحقوق الإنسان والجماعات الإثنية، بصفتيهما هيئتين رقابيتين مستقلتين؛

(هـ) علاوة على ذلك، اعتمدت المحكمة الدستورية، المنشأة بموجب دستور عام ١٩٩١، سلسلة من القرارات المتصلة بحالة الشعوب الأصلية وحالة نساء هذه الشعوب إزاء المطالبات المتعلقة بانتهاك هذه الحقوق الأساسية. وجدير بالذكر، أنه قد تم مؤخرا اعتماد الحكمين ٠٠٤[١٦] و ٠٩٢ اللذين ينصان على أوامر شاملة موجهة إلى الحكومة الوطنية من أجل تعزيز رعايتها للشعوب الأصلية والمشردات أو المعرضات لخطر التشرد، وهو ما تضطلع الحكومة بتنفيذه بأكبر قدر من المسؤولية؛

(و) على مستوى السلطة التشريعية للحكومة، تمت كفالة المشاركة السياسية للأقليات في البلد وفقا لأحكام القانون ٦٤٩ لعام ٢٠٠١، الذي نظم تطبيق المادة ١٧٦ من الدستور. وفي هذا الصدد، ستكون هناك دائرة انتخابية وطنية خاصة لضمان مشاركة

---

١٤ – المشاركة في المجالس والهيئات واللجان والأفرقة التقنية التي هي عضو فيها أو التي يوفدها إليه الوزير أو نواب الوزير.

١٥ – تلقي الطلبات وتلبية الاحتياجات والرد على الاستشارات المتصلة بالشؤون الواقعة ضمن اختصاصاتها.

١٦ – سائر المهام المنوطة بها المتعلقة بطبيعة القسم الإداري. ويضاف إلى ذلك أن إدارة شؤون الشعوب الأصلية والأقليات والروما تقترح السياسات الرامية إلى الاعتراف بالتعددية الإثنية والثقافية، وخاصة بالنسبة للشعوب الأصلية والروما والمثليات والمثليين وحاملي صفات الجنسين وذوي الميول الجنسية المزدوجة، وحماية هذه التعددية.

(١٦) في معرض متابعة تنفيذ الحكم T025 لعام ٢٠٠٤، الذي يعلن عن وجود وضع غير دستوري في حالة المشردين، أصدرت المحكمة الدستورية الحكم 004 لعام ٢٠٠٩: حماية الحقوق الأساسية للأشخاص والشعوب الأصلية الذين شردهم النزاع المسلح أو المعرضين لخطر التشرد القسري، وبهدف حماية حقوقهم الأساسية. ولهذا السبب، وضعت سلسلة من التدابير التي ستعتمدها الحكومة لحماية أبناء الشعوب الأصلية المشردين أو المعرضين لخطر التشرد: (أ) صياغة وتنفيذ برنامج ضمانات للشعوب الأصلية في كولومبيا البالغ عددها ١٠٢، و (ب) إعداد وتنفيذ الخطط التي وضعتها المحكمة للمحافظة على الشعوب الأصلية التي حددتها المحكمة والبالغ عددها ٣٤ شعبا.

الجماعات الإثنية والأقليات السياسية والكولومبيين الذين يعيشون في الخارج في مجلس النواب. وتتألف هذه الدائرة من خمسة مقاعد موزعة على النحو التالي: مقعدان للسود، ومقعد للشعوب الأصلية، ومقعد للأقليات السياسية، ومقعد للكولومبيين المقيمين في الخارج.

## دال – الثقافة والهوية:

٣٠ – فيما يتعلق بقضية الثقافة والهوية التي سيتم تناولها في إطار الدورة التاسعة للمنتدى، يجدر بالذكر أن الحكومة قطعت أشواطا في هذا الشأن واضعة في الاعتبار مبدأ التنوع والتعدد الثقافي.

٣١ – ولدى البلد ثروة لغوية تعزى إلى العدد الكبير، من اللغات المستخدمة من قبل الشعوب الأصلية، حيث تم التعرف فيه حتى الآن على ٦٤ لغة موزعة على ٢٢ أسرة من الشعوب الأصلية وهي تشكل لغات رسمية داخل الأراضي المستخدمة فيها.

٣٢ – وجدير بالذكر في هذا الصدد أن وزارة الثقافة أطلقت في شباط/فبراير ٢٠٠٨ برنامج حماية التنوع الإثني اللغوي الذي تتمثل مهمته في ”المساهمة في وضع سياسة لحماية وتشجيع لغات الفئات الإثنية اللغوية في الأراضي الكولومبية، وذلك بالتشاور مع ممثلي الشعوب المعنية“.

٣٣ – ويضطلع هذا البرنامج بأنشطة ترمي إلى توعية المواطنين وتحسين المعلومات وتعزيز المؤسسات، وأهدافه المتوخاة هي التالية:

- توعية أبناء الفئات الإثنية اللغوية بقيمة استخدام العامية كي يضعوا خطة عمل لتعزيز لغتهم
- توعية الرأي العام الوطني بقيمة التنوع اللغوي
- مواءمة القوانين (التشريعية والتنظيمية) المتعلقة بإضفاء الطابع الرسمي على هذه اللغات وحمايتها
- تدبر وإيجاد موارد في الدولة وكياناتها الإقليمية لدعم وتشجيع الجهود الرامية إلى تعزيز اللغات الأصلية

- إنشاء منتديات جديدة للاستشارة والدعم ومتابعة ما يتم الاتفاق عليه من سياسات لغوية
- الاطلاع على وجه الدقة على مدى حيوية كل لغة، وإزالة العقبات التي تحول دون تداولها وتحديد الإجراءات المناسبة على مستوى المدارس ووسائط الإعلام وما إلى ذلك
- الحث على دفع المعرفة العلمية للغات، ولا سيما دعم تدريب الناطقين بها على المهام البحثية
- تسهيل جمع الوثائق الكافية عن هذه اللغات، مع التركيز على اللغات التي تواجه خطر الانقراض